



### مستشار وزير

رقم ( ٦٧ ) بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٤

بمناقشة مدرسة طور سيناء الثانوية الزراعية (نظام ثلاث سنوات)،

#### محافظة جنوب سيناء

#### وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون تنظيم الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٢٩،  
وعلى قانون تنظيم المسار بالقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨١،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٥/٣/٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية  
التقنية (صناعي - زراعي - تجاري) بجميع نوعيتها،  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٧ في ٢٥ / ٥ / ٢٠٠٩ بشأن تطبيق لخطط لدراسة المطورة  
للمدارس الزراعية (نظام لسنوات الثلاث) ونظام تقويم الطلاب،  
وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،  
وتحقيقاً للتصريح العسلمي.

#### مستشار

#### المادة الأولى:

تتأسس مدرسة طور سيناء الثانوية الزراعية (نظام ثلاث سنوات) ملحقة على مدرسة طور سيناء  
التقنية الهندسية تتبع إدارة الطور التعليمية بمحافظة جنوب سيناء اعتباراً من العام الدراسي  
٢٠١٥/٢٠١٤.

#### المادة الثانية:

- تضم المدرسة للمجالات الآتية:
١. مجال التصنيع الغذائي والخبز.
  ٢. مجال إنتاج المحاصيل البستانية.
  ٣. مجال فني معمل.

ويجوز إنشاء مجالات جديدة وإلغاء مجالات قائمة وفقاً لاحتياجات البيئة.

#### المادة الثالثة:

مدة الدراسة بالمدرسة عشرا إليها ثلاث سنوات بعد الحصول على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة  
التعليم الأساسي ويمتد للتاجون في نهيئتها شهادة بيلوم المدارس الثانوية الزراعية ويجدد فيه امسم  
للمجال أو التخصص.





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

-- ٢ --

المادة الرابعة:

يمرر على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم قصير المقتون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له، وتلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

المادة الخامسة:

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

د. أحمد محمد أبو النصر

